

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية
وكالة الوزارة للنخيل والبرامع
الإدارية العامة لتنمية الاستثمارات



كراسة شروط ومواصفات أسواق الأعلاف





كراسة شروط ومواصفات

أسواق الأعلاف

الصفحة	المحتويات	م
٥	أ قائمة تدقيق يقدم العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	
٦	ب تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	
٧	ج الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولى	
٨		١ مقدمة
٩		٢ وصف العقار
١٠		٣ اشتراطات دخول المزايدة والتقديم
١٢		٤/٣ من يحق له دخول المزايدة
١٣		٥/٣ مكان تقديم العطاءات
١٣		٦/٣ موعد تقديم العطاءات
١٣		٧/٣ موعد فتح المظاريف
١٣		٨/٣ تقديم العطاء
١٤		٩/٣ كتابة الأسعار
١٤		١٠/٣ مدة سريان العطاء
١٤		١١/٣ الضمان
١٤		١٢/٣ موعد الإفراج عن الضمان
١٤		١٣/٣ مستندات العطاء
١٦		١٤/٣ واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء
١٧		١٥/٣ دراسة الشروط الواردة بالكراسة
١٧		١٦/٣ الاستفسار حول بيانات المزايدة
١٧		١٧/٣ معاينة العقار
١٨		١٨/٣ ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف
١٩		١٩/٣ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات
١٩		٢٠/٣ تأجيل موعد فتح المظاريف
١٩		٢١/٣ سحب العطاء
١٩		٢٢/٣ تعديل العطاء
١٩		٢٣/٣ حضور جلسة فتح المظاريف





كراسة شروط ومواصفات أسواق الأعلاف

الصفحة	المحتويات	م
٢٠	٦ الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	
٢١	١/٦ الترسية والتعاقد	
٢١	٢/٦ تسليم الموقع	
٢٢	٧ الاشتراطات العامة	
٢٣	١/٧ توصيل الخدمات للموقع	
٢٣	٢/٧ البرنامج الزمني لتنفيذ	
٢٣	٣/٧ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	
٢٣	٤/٧ تنفيذ الأعمال	
٢٣	٥/٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	
٢٤	٦/٧ استخدام العقار لغرض المخصص له	
٢٤	٧/٧ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد	
٢٤	٨/٧ موعد سداد الأجرة السنوية	
٢٤	٩/٧ متطلبات السلامة والأمن	
٢٤	١٠/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة	
٢٤	١١/٧ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	
٢٥	١٢/٧ أحكام عامة	
٢٦	٨ الاشتراطات الخاصة	
٢٧	١/٨ مدة العقد	
٢٧	٢/٨ فترة التجهيز والإنشاء	
٢٧	٣/٨ تقسيم السوق محلات	
٢٧	٤/٨ مساحة المحلات	
٢٧	٥/٨ تأجير المحلات	
٢٨	٦/٨ تخصيص مكتب للبلدية بالسوق	
٢٨	٧/٨ تخصيص ساحة لبيع الأعلاف الخضراء	
٢٨	٨/٨ مواقف السيارات	



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

الصفحة	المحتويات	م
٢٩	٩ اشتراطات التشغيل	٩
٣٠	١/٩ وحدة بيع الأعلاف	١/٩
٣٠	٢/٩ نوعية الأعلاف	٢/٩
٣٠	٣/٩ شهادة المنتج	٣/٩
٣٠	٤/٩ مكافحة القوارض والحشرات	٤/٩
٣٠	٥/٩ نظافة المحل	٥/٩
٣٠	٦/٩ أسلوب الحفظ والتخزين داخل المحل	٦/٩
٣١	١٠ الاشتراطات الفنية	١٠
٣٢	١/١٠ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء	١/١٠
٣٢	٢/١٠ الاشتراطات التنظيمية	٢/١٠
٣٢	٣/١٠ الاشتراطات المعمارية	٣/١٠
٣٣	٤/١٠ الاشتراطات الإنسانية	٤/١٠
٣٤	٥/١٠ الاشتراطات الكهربائية	٥/١٠
٣٥	٦/١٠ اشتراطات الاعمال الصحية	٦/١٠
٣٥	٧/١٠ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق	٧/١٠
٣٧	١١ المرفقات	١١
٣٨	١/١١ نموذج العطاء	١/١١
٣٩	٢/١١ الرسم الكروكي للموقع	٢/١١
٤٠	٣/١١ نموذج تسليم العقار	٣/١١
٤١	٤/١١ إقرار المستثمر	٤/١١
٤٢	٥/١١ نموذج العقد	٥/١١



أ. قائمة تدقيق يقدمى العطاءات

للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

على المستثمر قبل إغلاق الظرف أن يقوم بمراجعة نهائية للتأكد من تقديم كل المستندات والوثائق المطلوبة وأنها مختومة بختمه وذلك بوضع علامة (✓) أمام كل مستند إن كان مرفقاً ومحتوها إذا كان ذلك مطلوباً.

المستند	م	هل مرفقاً؟	هل مختوم؟
نموذج العطاء	١		
توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)	٢		
إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع (في حالة الشركات والمؤسسات)	٣		
صورة سارية المفعول من السجل التجاري (في حالة الشركات والمؤسسات)	٤		
خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي	٥		
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	٦		



بـ. تعريف المفردات الواردة بـكراسة الشروط والمواصفات

هو سوق الأعلاف المراد إقامتها وتشغيلها وإدارتها من المستثمر بالموقع المحدد، أو سوق الأعلاف والمطلوب إدارتها وتشغيلها.	المشروع:
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها ، والتي يقام عليها سوق الأعلاف ، أو مبني قائم لسوق أعلاف.	العقار :
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل أسواق الأعلاف	المستثمر:
يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة.	مقدم العطاء:
هو موقع مخصص من الأمانة/البلدية ومجهز لبيع الأعلاف بالجملة أو بالفرق .	سوق الأعلاف:
هي المواد التي تستخدم في تغذية الماشية.	الأعلاف:
هي طريقة لإثارة التناقض بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر ، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة:



ج. الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة
حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

البيان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	
آخر ميعاد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المزايدة	تحده الأمانة / البلدية	
موعد الإخطار بالترسية	تحده الأمانة / البلدية	
تاريخ توقيع العقد من ترسو عليه المزايدة	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة / البلدية للمستثمر بمراجعةها، فإن لم يراجع يرسل له إشعاراً نهائياً، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب حضور تسليم موقع من الأمانة / البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على حضور تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	

المملكة العربية السعودية
وزارة الشؤون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

١. مقدمة



١. مقدمة

ترغب / بلدية شرورة في طرح مزايدة عامة عن طريق التقديم على المنافسة الالكتروني بين المستثمرين لتأجير موقع مخصص لإقامة وتشغيل وإدارة سوق للأعلاف وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة ، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين الإحاطة بها ، ومرااعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المزايدة . وتهيب الأمانة / البلدية بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية ، والجوانب القانونية للعقد ، والتزامات المستثمر ، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية المتاحة ، ويحقق للأمانة / البلدية أهدافها وترحب الأمانة / البلدية بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المزايدة ، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات بإحدى الطرق التالية :

عن طريق منصة فرص يمكن التقدم بـ اي استفسار يكون متعلق بالمنافسة ولن يقبل بـ اي استفسار يرد قبل موعد فتح المظاريف بـ عشرة أيام

كراسة شروط ومواصفات



أسواق الأعلاف

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

٢. وصف العقار



٢. وصف العقار

نوع النشاط	إنشاء وتشغيل وصيانة سوق اعلاف
مكونات النشاط	
موقع العقار	الحي
	المدينة
	الشارع
رقم المخطط	رقم العقار
حدود العقار	بطول شمالاً :
	بطول جنوباً :
	بطول شرقاً :
	بطول غرباً :
نوع العقار	ارض
مساحة الأرض	٢١٠٠٠ م²
مساحة المبني	
عدد الأدوار	
نوع البناء	حسب الأنظمة والتعليمات

الخدمات بالعقار

بيانات أخرى



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم



٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

١/٣ من يحق له دخول المزايدة :

يحق للأفراد والمستثمرين السعوديين الذين يعملون في مجال إدارة وتشغيل أسواق الأعلاف التقدم في هذه المزايدة ، ما عدا المنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل ، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة ، أو كانوا من يتأخرن في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير الشئون البلدية والقروية والموافقة على استبعاده.

٢/٣ مكان تقديم العطاءات :

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة / البلدية والمحظمة بختامها باسم معالي أمين / سعادة رئيس بلدية

وبحيث يتم تسليمها باليد لإدارة في الأمانة / البلدية ، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم ، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالي:
أمانة / بلدية
مدينة
ص. ب الرمز البريدي

٣/٣ موعد تقديم العطاءات :

٨/٧/١ يجب أن تقدم العطاءات في موعد المحدد بمنصة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد او يرد يدوي الا الضمان البنكي يتم ارفاقه في المنصة واحضار اصل الضمان في ضرف مختوم اتسليم للجنة فتح المضاريف

٤/٣ موعد فتح المضاريف :

٥/٣ موعد فتح المضاريف حسب حسب ماهو محدد في اعلان منصة فرص تقديم

٦/٣ تقديم العطاء :

١/٥/٣ على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزمه ، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد ، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها .

٢/٥/٣ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوجيع عليها من المستثمر نفسه ، أو الشخص المفوض من قبله ، وكذلك ختمها بختامه . وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقاً من الغرفة التجارية ، أو مصحوباً بوكالة شرعية .



٣/٥/٣ يقدم العطاء داخل مظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المزايدة، واسم المستثمر، وعنوانه، وأرقام هواتفه، ورقم الفاكس.

٧/٢ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى:

١/٦/٣ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٢/٦/٣ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابه (حروفاً) بالريال السعودي.

٣/٦/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأى تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوجيه عليه وختمه.

٤/٦/٣ في حال تغادر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم موعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم مأیثت سداد قيمة الكراسة مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على ٩٩٠٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم مأیثت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً

٥/٦/٣ تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية ويتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً

٨/٢ مدة سريان العطاء :

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة / البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٩/٢ الضمان:

١/٨/٣ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للالغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من تاريخ آخر موعد لتقديم العطاء، وقابلًا للتمديد عند الحاجة.



٢/٨/٣ يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان ، أو تكون قيمة الضمان به أقل من ٢٥ % من قيمة إيجار سنة واحدة، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

١٠/٣ موعد الإفراج عن الضمان :

يرد الضمان لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة، ويرد لأصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية .

١١/٣ مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره :

١/١٠/٣ نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.

٢/١٠/٣ توكييل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية ، أو وكالة شرعية ، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء، وإذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

٣/١٠/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري (بالنسبة للشركات والمؤسسات).

٤/١٠/٣ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى مؤسسة النقد العربي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند ٨/٣ أعلاه).

٥/١٠/٣ كراسة الشروط ومواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة/ البلدية الرسمي ، موقعاً عليها من المستثمر ومحظمة بختمه، تأكيداً لالتزام المستثمر المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط ومواصفات بموجبه.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض



٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العرض

١/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تضمنه هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٢/٤ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف، ولن يعود على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣/٤ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة ، وفق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.
ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقديم عطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.

٤/٤ في حال طراً عائق بعد الترسية يحول دون تنفيذ المستثمر للمشروع فان على الأمانة إعادة ما دفعه المستثمر واتخاذ الإجراءات النظامية لإلغاء المزايدة أو العقد ولا يجوز للبلدية أو الأمانة استبدال الموقع بموقع آخر لأن ذلك يخل بمبدأ العدالة والمساواة بين المتزايدين كما انه قد يكون وسيلة للالتفاف على النظام حسب تعليم الوزارة رقم ٢٨٦٥١ في ١٤٣٥ هـ.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

٥. ما يحق للأمانة/البلدية وللمستثمر
قبل وأثناء فتح المظاريف



٥. ما يحق للأمانة/البلدية والمستثمر

قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة / للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف ، على أن تعتبرأية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٢/٥ تأجيل موعد فتح المظاريف :

يحق للأمانة / للبلدية تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك ، وإذا تم ذلك فإن الأمانة / البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٣/٥ سحب العطاء :

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف

٤/٥ تعديل العطاء :

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف :

يحق للمستثمر أو مندوبيه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد ، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقن

٦. الترسية والتعاقد وتسليم الموقع

١/٦ الترسية والتعاقد:

- ١/١/٦ بعد أن تستكمل لجنة فتح المطاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها ، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بالترسية أو الإلغاء
- ٢/١/٦ يتم إخطار من رست عليه المزايدة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- ٣/١/٦ يجوز للأمانة/ للبلدية بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المزايدة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المزايدة، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

٢/٦ تسليم الموقع:

- ١/٢/٦ يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسليم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.
- ٢/٢/٦ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم البلدية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه ، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.
- ٣/٢/٦ يجب على المستثمر التأكد من صحة رقم الجوال و صندوق البريد و عنوانه الوطني ورقم الصندوق البريدي الذي يقوم بتدوينه في كراسة الشروط و المواصفات بحيث يكون عنوان المستثمر فإذا أرسلت البلدية أي خطاب وتم اعادته لاي سبب كان كعدم صحة العنوان او انه لا يخصه ... الخ. فأن المستثمر يتحمل كامل المسؤولية ذلك

على تترتب التي



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية

٤/٢/٦



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

٧. الاشتراطات العامة



٧. الاشتراطات العامة

١/٧ توصيل الخدمات للموقع :

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - هاتف - ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٢/٧ البرنامج الزمني للتنفيذ :

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتسييل.

٣/٧ الحصول على الموافقات والترخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة :

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع سوق الأعلاف قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٤/٧ تنفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء سوق الأعلاف إلى مقاول لديه خبرة و سابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٥/٧ حق الأمانة/البلدية في الإشراف :

١/٥/٧ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٢/٥/٧ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

٣/٥/٧ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة/البلدية، وفي حالة المخالفة يتبع على المستثمر أن يقدم للأمانة/ للبلدية مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

٤/٥/٧ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مهندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.



٦/٧ استخدام العقار لغرض المخصص له :

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأية مخالفة لذلك يترب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧/٧ التأجير من الباطن أو التازل عن العقد :

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه، ولا التازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتأذل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

٨/٧ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعده المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٩/٧ متطلبات السلامة والأمن :

يلتزم المستثمر بما يلي :

١/١١/٧ اتخاذ كافة الإجراءات الاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٢/١١/٧ يكون المستثمر مسؤولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارأة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسؤولية عن ذلك.

١٠/٧ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة / البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع ، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

١١/٧ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:

١/١٣/٧ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلى الأمانة/البلدية ، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة

٢/١٣/٧ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة / البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع وما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابياً، وإشعار المستثمر بذلك.



١٢/٧ أحكام عامة:

- ٧/١٤/١ جميع المستدات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة/ للبلدية بمجرد تقديمها.
- ٧/١٤/٢ التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- ٧/١٤/٣ ليس لقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة/ البلدية بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- ٧/١٤/٤ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في ٢٩/٠٦/١٤٤١هـ

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

٨. الاشتراطات الخاصة



٨. الاشتراطات الخاصة

١/٨ مدة العقد :

(١) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من مدة العقد (١٥ سنة) الأمانة/البلدية.

٢/٨ فترة التجهيز والإنشاء:

(٢) يمنح المستثمر فترة (%) ٥ من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم فسخ العقد.

٣/٨ تقسيم السوق محلات :

يجب تقسيم منطقة السوق إلى مجموعات من المحلات ، كما يجب أن يقوم المستثمر بتقسيم المحل الواحد إلى أقسام؛ لتوزع بداخلها الأعلاف حسب أنواعها ، وحيث يخصص قسم مستقل لكل نوع.

٤/٨ مساحة المحلات :

يجب أن تكون مساحة المحلات كافية لحفظ الأصناف المختلفة من الأعلاف.

٥/٨ تأجير المحلات:

(١) سوف تسند الأمانة/البلدية إلى لجنة التقدير المشكّلة بقرار من الوزير مهمة تقدير القيمة الإيجارية للمحلات، على أن تراعى اللجنة في تقديرها للأسعار أهمية وتميز موقع كل محل ، ومساحته ، وتكلفة الإنشاء والاستهلاك والعائد المتوقع أن يدره ، وغيرها من العناصر المؤثرة في تحديد القيمة الإيجارية . ويعاد النظر في هذه الأقيام سنويًّا

(٢) يراعى المستثمر عند تأجير المحلات ألا تتجاوز القيمة الإيجارية لأي منها الحد الأقصى الذي تقدر له لجنة التقدير.

٦/٨ تخصيص مكتب للبلدية بالسوق:

يلتزم المستثمر بتخصيص مكتب للبلدية بالسوق ل تقوم بالمهام الموكولة إليها خصوصاً المهام التالية:

(١) الإشراف على حركة البيع والشراء بالسوق وحفظ النظام في السوق.

(٢) القيام بعملية الرقابة على نوعية الأعلاف.

(٣) تلقي اقتراحات وشكاوى المواطنين بداخل السوق والعمل على حلها.

(٤) الإشراف على عملية التخلص من المخلفات والنظافة العامة بالسوق.



٥/٦/٨ التسويق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة.

٧/٨ تخصيص ساحات لبيع الأعلاف الخضراء:

يخصص المستثمر منطقة مستقلة لبيع الأعلاف الخضراء في الفترات الصباحية والمسائية التي تحددها الأمانة/البلدية ، ويراعى أن تكون هذه المنطقة بوسط السوق ، على أن تكون هذه المنطقة مظللة.

٨/٨ موافق السيارات :

١/٨/٨ يجب توفير مناطق انتظار للسيارات الخاصة بجمهور العملاء وذلك بمعدل ٦ مواقيف لكل ١٠٠ متر مربع من مساحة السوق، على أن تكون هذه المواقف مرتبطة ارتباطاً مباشرأً بمناطق السوق.

٢/٨/٨ يجب توفير مناطق انتظار لسيارات نقل الأعلاف.

٣/٨/٨ مراعاة الفصل بين المواقف المخصصة لسيارات النقل والمواقف المخصصة لسيارات العملاء.

٩/٨ اشتراطات التشغيل والصيانة:

١/٩/٨ يجب على المستثمر القيام بأعمال الصيانة الدورية لوحدات السوق، وللمباني، وشبكات الصرف، وخزانات دورات المياه ، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحرائق، وجميع المراافق الموجودة بالسوق؛ بما يحافظ عليها بحالة جيدة بصفة مستمرة.

٢/٩/٨ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة/البلدية تقريراً دوريًا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هندسي معتمد من الأمانة/البلدية عن أعمال الصيانة التي تمت ، مبيناً به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التينفذت.

٣/٩/٨ يتولى المستثمر مسؤولية نظافة ساحات البيع والمناطق المفتوحة بالسوق من خلال التعاقد مع شركة متخصصة في أعمال النظافة؛ للقيام بذلك.



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

٩. اشتراطات التشغيل



٩. اشتراطات التشغيل

يجب على المستثمر أن يراعي تحقيق اشتراطات التشغيل التالية وينص عليها في عقد التأجير بين المستثمر والمستأجر:

١/٩ وحدة بيع الأعلاف:

تبايع الحبوب والكسب وغيرها من الأعلاف الجافة بالوزن (طن - كيلوجرام) أو بالعبوة (زنة ٥٠ كيلوجرام مثلاً) وتبايع الأعلاف الخضراء كالبرسيم، وسيقان الذرة، والقمح ... وغيرها بالحزمة أو باللفة زنة ٥ (خمسة) كيلوجرام كحد أدنى.

٢/٩ نوعية الأعلاف:

أن تكون الأعلاف طبيعية وخالية من المواد المضافة التي تضر بصحة الحيوان أو الإنسان وفق تعليمات وزارة الزراعة.

٣/٩ شهادة المنتج:

يوضع على كل منتج شهادة منتج مختومة من مسئول البلدية بالسوق.

٤/٩ مكافحة القوارض والحيشيات:

يقوم المستأجر بمكافحة تكاثر القوارض والحيشيات، التي يرتبط تكاثرها بوجود الفاقد والمتسلط من الحبوب والأعلاف داخل المحل.

٥/٩ نظافة المحل:

يجب على المستأجر العمل على نظافة المحل بصفة مستمرة.

٦/٩ أسلوب الحفظ والتخزين داخل المحل:

١/٦/٩ يراعى عند تخزين الأعلاف الجافة التأكد من تمام جفاف الأوراق والسيقان، وتجنب تسرب المياه إليها.

٢/٦/٩ يجب توفير التهوية بأماكن الحفظ والتخزين.

٣/٦/٩ يجب ألا يزيد وزن الرصبة أو الكومة الواحدة عن ٢٥ طنا حتى لا تكون هناك فرصة لحدوث اختزان حراري بداخليها.

٤/٦/٩ ضرورة ترك ممرات مناسبة بين الرصبات؛ لتسهيل حركة العاملين وأدوات التحميل بأمان.

٥/٦/٩ يراعى أن يكون أقصى ارتفاع للتخزين لا يزيد عن (١٠ أمتار) عشرة أمتار.

٦/٦/٩ يراعى وجود ممر رئيسي في وسط المحل باتساع ٢,٤ متر، وطرق جانبية باتساع ١,٥ متر حول الحوائط الداخلية للمحل؛ بحيث تسمح هذه الطرق الجانبية بمرور معدات المناولة.

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

١٠. الاشتراطات الفنية



١٠. الاشتراطات الفنية

١١٠ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بـ كود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بـ دليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية، فيما يتعلق بـ جميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

٢١٠ الاشتراطات التنظيمية:

يجب مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع وحدات السوق ، وهي:

١. الارتفاع المسموح به

٢. نسب البناء

٣. ارتدادات البناء على الشوارع المحيطة وعلى المجاورين

٣١٠ الاشتراطات المعمارية :

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

١. أن يراعى التصميم المعماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لـ كل من السلع المعروضة وللمتسوقين.

٢. توفير منطقة خدمات بالسوق وتشمل :

• دورات مياه.

• مسجد

• كافيتريات

• مناطق جلوس وانتظار للعملاء .

٣. توفير منطقة إدارية وأمنية ومكتب للبلدية، وتكون هذه المنطقة على علاقة قوية بمدخل منطقة السوق

٤. مراعاة أن يكون الدخول إلى السوق من خلال طريق الخدمة وليس من الطريق الرئيسي مباشرة.

٥. اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لـ مناخ المنطقة والاهتمام بالـ نواحي الجمالية للواجهات وللموقع العام.

٦. يحاط السوق بـ سور بارتفاع (٣,٥ متر) ثلاثة أمتار ونصف.

٧. يراعى في المحلات ما يلي:

• وجود مخرجين لـ كل محل.





- توفير أماكن للتفريج والتحميل طبقاً للأصول الفنية.
- توفير الإضاءة والتهوية الكافية.
- يصرح ببناء مكاتب لخدمة النشاط بحيث لا تزيد عن ١٠ % من المساحة الإجمالية..
- يمكن إقامة غرفة للحراس، وبحيث لا تزيد مساحتها مه المنافع عن ٢٥ متراً مربعاً.

٤/١٠ الاشتراطات الإنسانية:

١. يجب عمل عدة جسات للترية في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنسانية.
٢. أن يكون البناء من عناصر إنسانية مقاومة للحرق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
٣. يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
٤. يراعى في التصميمات الإنسانية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلزال والسيول وغيرها.
٥. تدون على المخططات الإنسانية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات هامة تشمل مكونات الخلطات الخرسانية العادي والمسلحة ، وطرق الخلط والدك والترطيب، ومدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنسانية المختلفة...الخ.
٦. تقديم مذكرة إنسانية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات الإنسانية.
٧. عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام وكذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.
٨. عزل الخرسانات المعرضة لمياه العادي أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالترية أو خرسانات الأسطح وكذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ وما شابهها بغاز مائي مناسب.
٩. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالترية إلا بعد إجراء الاختبارات الازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندي عادي مع إضافات.

كراسة شروط ومواصفات





١٠. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كافة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة / البلدية.
١١. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحراري الصادرة عن وزارة الشؤون البلدية والقروية.
- ٥/٥ الاشتراطات الكهربائية :**
- أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك، ٦٠ ذبذبة/ثانية.
 - جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعميم الصادر عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
 - فصل الإنارة الخارجية عن الإنارة الداخلية.
 - فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها، كما يجب عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
 - تكون القواطع الكهربائية لخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار Earth leakage circuit breaker
 - جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع مقاوم لعوامل الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
 - يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية :
 - وحدات إنارة طوارئ.
 - علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - شبكة للكشف والإندار عن الحريق.
 - غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير ، ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).





٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتاسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية :

أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.

ب. بطاريات مع جهاز شاحن أوتوماتيكي تعمل تلقائياً لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.

ج. استخدام وحدات الإمداد بالطاقة غير المقطعة.

٩. تطبيق نظام التأرض على جميع منشآت المشروع تجنبًا للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائي أو الأجهزة الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل نظام التأرض ما يلي :

أ. تأرض حديد تسليح أساسات المباني.

ب. تأرض جميع الأجزاء المعدنية غير الحاملة للتيار الكهربائي مثل مواسير المياه الرئيسية والمواسير المعدنية المستخدمة في الصرف الصحي...الخ.

ج. تأرض لوحات التوزيع الرئيسية والفرعية وتمديدات الكابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلافه.

١٠. تزويد المشروع بما نعه صواعق مناسبة تكون مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.

١١. يراعى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئيسية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.

١٢. إضاءة الطوارئ ولللوحات المضيئة يجب أن تتصل بثلاثة مصادر للطاقة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

٦/١٠ اشتراطات الأعمال الصحية :

١. تكون المواد المستخدمة في جميع التمديدات الداخلية والخارجية مطابقة للمواصفات القياسية السعودية أو إحدى المواصفات العالمية المعمول بها.

٢. تكون خزانات المياه الأرضية والعلوية طبقاً للاشتراطات الصحية والفنية الواجب توافرها في خزانات مياه الشرب" الصادرة عن وكالة الوزارة للشؤون الفنية.

٧/١٠ اشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق :

١. استخدام مواد إنشاء وتشطيبات غير قابلة للاشتعال ومراعاة أن يكون الأثاث ومحطويات مبني وحدات السوق من مواد ذات قابلية اشتعال منخفضة ومناسبة لنوعية الاستخدام.



٢. يراعى عند تصميم وتركيب كافة التجهيزات والخدمات الكهربائية والميكانيكية وغيرها من التجهيزات أن يتم ذلك بطريقة تقلل من احتمالات حدوث الحرائق وانتشاره من منطقة لأخرى.
- ٣.أخذ موافقة إدارة الدفاع المدني بالمنطقة فيما يتعلق بمتطلبات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
٤. يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات - ملحق رقم (٢).

المملكة العربية السعودية
وزارة الشئون البلدية والقروية



كراسة شروط ومواصفات
أسواق الأعلاف

١١. المرفقات (الملاحق)



١/١١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالطرف المختوم

(نموذج ٦)

المحترم.

سعادة رئيس بلدية:

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤٢٠ هـ المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة لاستثماره في إقامة وتشغيل وإدارة سوق للأعلاف.

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية قدرها () ريال وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي لا يقل عن ٢٥٪ من أجرة سنة كاملة وكافة المستدات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

❖**يلتزم المستثمر بسداد ضريبة القيمة المضافة ما يعادل ١٥٪ من قيمة الایجار**

		اسم الشركة
		رقم السجل التجاري
بتاريخ		صادرة من
		نوع النشاط
جوال	فاكس	هاتف
الرمز		ص.ب

العنوان:

الختم الرسمي

التوقيع


التاريخ

كراسة شروط ومواصفات





المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)



الشمال

الحدود والاطوال

الشمال الشرقي / طول ٣٠...٣٣م شارع عرض ٤ متر

الجنوب الغربي / طول ٣٠...٣٣م شارع عرض ٤ متر

الشرق جنوب / مواقف بيليه شارع عرض ٤ متر طول ٧٠...٧٣م

الغرب شمال / مواقف بيليه شارع عرض ٤ متر طول ٧٠...٧٣م

المساحة الإجمالية = ٢١...٢٣ م²

الpunkte:

X=714338.7116 Y=1945522.5633

X=714079.9888 Y=1945370.6999

X=714479.4708 Y=1944690.1201

X=714738.1937 Y=1944841.9835

Windows شريط الملاحة

انقل إلى المعاينة

المخطط العام للموقع
(الرسم الكروكي للموقع)

الشمال الشرقي / طول ٣٠...٣٣م شارع عرض ٤ متر

الجنوب الغربي / طول ٣٠...٣٣م شارع عرض ٤ متر

الشرق جنوب / مواقف بيليه شارع عرض ٤ متر طول ٧٠...٧٣م

الغرب شمال / مواقف بيليه شارع عرض ٤ متر طول ٧٠...٧٣م

المساحة الإجمالية = ٢١...٢٣ م²

الموقع العام بالبلدة للمدينة

كروكي الموقع استثماري
سوق الأعلاف
اسم اللوحة
طريق شروه- نجران كيلو ١٠

كراسة شروط ومواصفات

وزارة الشئون البلدية والقروية
كتيبة الاستشارات
بلدية شروه

أسواق الأعلاف



نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج ٣/٦)

محضر تسليم عقار	
الرقم:	
التاريخ:	/ / ١٤٠٦
العقار رقم:	
بلدية:	
رقم عقد التأجير:	تاريخه:
اسم المستثمر:	
إقرار	
أقر بأنني قد استلمت بموجب هذا المحضر العقار المذكورة بياناته عالية في يوم بتاريخ / / ١٤٠٦ لاستخدامه في إقامة وتشغيل وإدارة سوق للأعلاف بموجب عقد الإيجار المبرم مع أمانة/بلدية وقد قمت بمعاينته معاينه تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته علي حالي في تاريخ استلامه.	
(ويشمل ذلك الأرض والموقع والمنشآت والملحقات وأية تجهيزات أخرى) وعليه أوقع	
التوقيع الختم	الختم
رئيس بلدية	
التوقيع	
— صورة ملف العقار —	

كراسة شروط ومواصفات



أسواق الأعلاف



٢/١١ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

١. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة وعلى وجه خاص:
لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (٤٠١٥٢) في
١٤٤١/٠٦/٢٩ عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.

الختم

التوقيع

